الاستراتيجية الوطنية العراقية لمكافحة الاتجار بالبشر لعام 2025

م. م رياض جليل جمعة حسون

جامعة بابل ـ كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة

المستخلص

شهد العراق في الفترة الأخيرة ولا سيما العقدين الأخيرين، انتشاراً كبيراً لظاهرة الاتجار بالبشر، وكان من ضحاياها عدد كبير من الأفراد، الذين يعانون من ظروف اجتماعية واقتصادية هشة، إذ تفاقمت هذه الظاهرة بصورها المتعددة، ونتيجة ذلك بدأت الجهود لمنع انتشار هذه الظاهرة من جهة، ومعالجة آثارها من جهة أخرى، إذ تبنت العديد من الدول إصدار قوانين خاصة بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، وفي العراق قد صدر القانون رقم (28) لسنة 2012 قانون مكافحة الاتجار بالبشر وجاء في الأسباب الموجبة، أن هذا القانون شرع لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، والحد من انتشارها ومعالجة آثارها ومعاقبة مرتكبيها، لما لهذه الجرائم من خطورة على الفرد والمجتمع وإهانة لكرامة الإنسان وقيمته المعنوية، إذ ارتكزت الاستراتيجية الوطنية العراقية لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر على بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر (بروتوكول باليرمو)، وعلى قانون رقم (28) لسنة 2012 الذي شرعه البرلمان العراقي، وتضمنت هذه الاستراتيجية تفعيل المواد القانونية لقانون رقم (28)، والمتعلقة بمعاقبة مرتكبي الجرائم وتقديمهم للعدالة، وكذلك تضمنت عدداً من التشريعات والمواءمة بينها وبين التشريعات الدولية، والتي استهدفت تفكيك الشبكات المحلية والدولية المتاجرة بالبشر، فضلاً عن تقديم الحماية للضحايا والدعم النفسي والاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: الاتجار بالبشر، الاستراتيجية الوطنية العراقية، بروتوكول باليرمو، الحماية والدعم النفسي، تفكيك الشبكات الإجرامية

Iraq's National Strategy to Combat Trafficking in Persons 2025.

Assistant Lecturer. Riyadh Jalil Jumaa Hassoun

University of Babylon

College of Physical Education and Sports Sciences.

Abstract

In recent times, and particularly in the last two decades, Iraq has witnessed a significant increase in human trafficking. A large number of individuals suffering from precarious social and economic conditions have fallen victim to this phenomenon, which has manifested in various forms. Consequently, efforts have been initiated to prevent its spread and address its consequences. Many countries have enacted specific laws to combat human trafficking. In Iraq, Law No. (28) of 2012, the Anti-Human Trafficking Law, was issued. Its explanatory memorandum states that this law was enacted to combat human trafficking crimes, limit their

spread, address their effects, and punish perpetrators, given the danger these crimes pose to individuals and society and their affront to human dignity and moral worth. The Iraqi National Strategy to Combat Human Trafficking is based on the United Nations Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons (Palermo Protocol) and Law No. (28) of 2012, enacted by the Iraqi Parliament. This strategy includes activating the legal provisions of Law No. (28) related to punishing perpetrators. The crimes and their prosecution were addressed, along with a number of laws and their alignment with international legislation, aimed at dismantling local and international human trafficking networks, as well as providing protection and psychological and social support to victims.
Keywords : Human trafficking, Iraqi National Strategy, Palermo Protocol, Protection and psychological support, Dismantling criminal networks.

المقدمة

شكلت الاستراتيجية الوطنية العراقية لعام 2025 والمتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، العنصر الأساس للوزارات والمؤسسات العراقية، في تنفيذ واجباتها وتفكيك الشبكات الإجرامية المحلية والدولية، وتقديم مرتكبي هذه الجرائم للعدالة وفق الأطر والمواد القانونية النافذة، ومن هذه الوزارات الداخلية والخارجية ووزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى، أما بقية الوزارات والمؤسسات الأخرى فاقتصر عملها على نشر الوعي المجتمعي للحد من هذه الظاهرة، وتقديم الدراسات والبحوث المتعلقة بهذه الظاهرة، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا، فضلاً عن ذلك وسعت الاستراتيجية من الدور العملياتي للأجهزة الأمنية والاستخباراتية، في ملاحقة الجناة، وتقديم الحماية الأمنية والخصوصية الشخصية للضحايا، وتعزيز التعاون الدولي مع المنظمات الدولية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر.

تكمن أهمية الدراسة في التعرف على الاستراتيجية الوطنية العراقية لعام 2025، والمتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، والقوانين والبروتوكولات التي استندت عليها، إضافة إلى عمل المؤسسات والوزارات في تنفيذ بنودها وموادها القانونية، في ملاحقة الجناة وتقديمهم للعدالة، فضلاً عن ذلك معرفة الأدوار العملياتية الأمنية والاستخباراتية التي ارتكزت عليها في تفكيك الشبكات المحلية والدولية التي تقوم بالاتجار بالبشر، ومعرفة مدى تنسيق تشريعاتها الوطنية وملاءمتها مع التشريعات الدولية في تسهيل وتسريع تنفيذ مهامها المتنوعة خارج الوطن.

تتمحور إشكالية الدراسة حول ماهية الإطار التشريعي لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق، وما هي القوانين التي استندت عليها الاستراتيجية، وتشريعاتها الوطنية ومدى ملاءمتها مع التشريعات الدولية، وكذلك الآليات التنفيذية والتدابير الوقائية التي اتخذتها في التعامل مع الجريمة والضحايا؛ ومنها تطرح التساؤلات الآتية:

1ـ ما الإطار التشريعي لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق؟

2ـ ما قانون رقم (28) لعام 2012؟

3ـ ماذا تضمنت المواءمة بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية في الاستراتيجية الوطنية العراقية لعام 2025؟

4ـ ما الآليات التنفيذية والتدابير الوقائية لاستراتيجية عام 2025؟

5ـ ما الدور العملياتي للأجهزة الأمنية والاستخباراتية؟

6ـ ما التدابير الوقائية ومنظومة حماية الضحايا في الاستراتيجية الوطنية لعام 2025؟

للدراسة البحثية فرضية مفادها: أنَّ الإطار التشريعي لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق لعام 2025، استند إلى قانون رقم (28) لسنة 2012، وإلى بروتوكول الأمم المتحدة (بروتوكول باليرمو)، وكذلك عملت على المواءمة بين التشريعات الوطنية والدولية من خلال تعزيز التشريعات الوطنية والهياكل، وتعزيز دور اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر، إضافة إلى آليات تفكيك الشبكات المحلية والدولية والرقابة على الحدود وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي.

المبحث الأول / الإطار التشريعي لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق

يعد الاتجار بالبشر من أخطر وأبشع الجرائم التي عرفتها البشرية، لما تتصف به من دموية وتجريد الإنسان من قيمته الإنسانية والمعنوية، ولهذا يراعي الإطار التشريعي لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق، أهمية خاصة، وعالية جداً، إذ يستند بشكل أساسي إلى قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012، والذي يهدف إلى الحد من هذه الظاهرة، من خلال حماية الضحايا ومعاقبة الجناة؛ لذا سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نتناول في المطلب الأول: تحليل قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012، وفي المطلب الثاني: نتطرق إلى المواءمة بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية، وهي على النحو الآتي:

المطلب الأول / تحليل قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012

في العقود الأخيرة تفاقمت ظاهرة الاتجار بالبشر بصورها المتعددة، وبدأت الجهود لمنع انتشار هذه الظاهرة من جهة، ومعالجة آثارها من جهة أخرى، إذ تبنت العديد من الدول إصدار قوانين خاصة بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، وفي العراق قد صدر القانون رقم (28) لسنة 2012 قانون مكافحة الاتجار بالبشر وجاء في الأسباب الموجبة، أن هذا القانون شرع لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، والحد من انتشارها ومعالجة آثارها ومعاقبة مرتكبيها، لما لهذه الجرائم من خطورة على الفرد والمجتمع وإهانة لكرامة الإنسان، وقبل صدور هذا القانون كانت هناك نصوص متناثرة في عدة قوانين، تناولت بعض صور الاتجار بالبشر مثل قانون العقوبات (المواد 392 ـ 399) قانون مكافحة البغاء (المادة الأولى / الشق الثاني والمادة الخامسة)، وكان من الضروري، جمع هذه الأحكام في قانون واحد تتضمن أحكاماً، لمنع انتشار هذا النوع من الجرائم ووضع الحلول اللازمة لمعالجة آثارها؛ **وعرف القانون الاتجار بالبشر** بأنه :(تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو

استقبالهم بواسطة تهديد بالقوة، أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة أو ولاية على شخص آخر بهدف بيعهم، أو استغلالهم في أعمال الدعارة أو الاستغلال الجنسي أو السخرة أو العمل القسري أو الاسترقاق أو التسول أو المتاجرة بأعضائهم البشرية أو لأغراض التجارب الطبية)، وهذا التعريف مأخوذ من بروتوكول الأمم المتحدة (بروتوكول باليرمو) الذي عرف الاتجار بالبشر بأنه (تجنيد ونقل وإيواء أو استقبال الأشخاص، من خلال وسائل التهديد أو استخدام القوة أو غيرها من أساليب الإكراه و الاختطاف والتزوير والخداع وسوء استخدام السلطة، أو موقف ضعف إعطاء أو استلام دفعات مالية أو خدمات للحصول على موافقة الشخص على أن يسيطر عليه شخص آخر من أجل استغلاله في حده الأدنى،استغلال الأشخاص للعمل بالبغاء، أو أي أشكال أخرى من الاستغلال الجنسي أو الإكراه على العمل في الخدمات العبودية، أو ممارسات مشابهة للعبودية الأشغال الإجبارية أو إزالة الأعضاء)[1].

أولاً / صور وخصائص جرائم الاتجار بالبشر

صنف قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) للعام المذكور سلفاً، صور وخصائص جرائم الاتجار بالبشر على النحو الآتي:[2].

1ـ صور جرائم الاتجار:

أـ البغاء وهذه الصورة تعد من أخطر وأهم صور جرائم الاتجار بالبشر وأكثرها انتشاراً، وذلك بسبب ما تحققه من ثروات ضخمة لمرتكبيها وديمومة السلعة المستخدمة لمدة طويلة، وتستهدف هذه الصورة الأطفال من (الذكور والإناث) والفتيات والنساء.

ب ـ الاتجار بالأطفال، وذلك لاستغلالهم جنسياً أو العمالة أو التجنيد في مناطق الصراعات المسلحة.

ج ـ تجارة الأعضاء البشرية، إذ يتم الحصول على الأعضاء من الضحايا بالقوة أو باستغلال حاجتهم من المال.

2ـ الخصائص:

أـ أنَّ مصدر السلعة في جرائم الاتجار بالبشر، غالباً ما تكون الدول الفقيرة.

ب ـ محل جرائم الاتجار بالبشر (السلعة) غالباً ما يكون من (الأطفال والنساء).

ج ـ أن جرائم الاتجار بالبشر غالباً ما تكون سرية.

3ـ أسباب الظاهرة:

يعد عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، من أهم الأسباب التي أدت إلى تفاقم ظاهرة الاتجار بالبشر نتيجة أنشطة التنظيمات المسلحة، واستغلال السلطة والمشاركة الفعلية بإدارتها وضعف وتراخي الأجهزة

الشرطية والأمنية في التصدي لهذه الجريمة، كما أن المعاناة والظروف الاقتصادية السيئة دفعت عدداً غير قليل من الأسر إلى المتاجرة بأبنائهم، نتيجة حدة الفقر والعوز والبطالة، كما أن المتابعة الجدية لشبكات الاتجار من قبل جميع أجهزة الدولة ولا سيما المختصة في تعقب جذور هذه الجريمة واتخاذ الإجراءات الفورية والصارمة التي تحد من تفشي هذه الظاهرة ونموّها وانتشارها يؤدي إلى نتائج إيجابية، وفي الواقع أن بدايات هذه الظاهرة كانت أن أعداداً كبيرة عرضوا أجزاءً من أعضائهم للبيع، لضمان الحصول على الاحتياجات الضرورية لأسرهم، بسبب الافتقار للموارد المالية ولا يمتلكون دخلاً ثابتاً، كما أنَّ الدور السلبي لمواقع التواصل الاجتماعي في التصيد في الماء العكر، بالاستدراج والإغراء والوعود بتلبية رغبات وهمية وخبيثة عمقت وجذرت هذه الجريمة وضاعفت من أعدادها[3].

ثانياً / الهدف من إصدار قانون مكافحة الاتجار بالبشر:

تنطوي الغاية من إصدار قانون مكافحة الاتجار بالبشر على ثلاثة جوانب رئيسة، وهي على النحو الآتي:[4].

الجانب الأول: يتمثل في الجانب الوقائي، ويتجسد في وضع سياسة شاملة لمنع الاتجار بالبشر من خلال دراسة الواقع ووضع التشريعات اللازمة، أو تعديل التشريعات النافذة ذات العلاقة والاستفادة من تجارب الدول الأخرى في هذا المجال، ونشر الوعي في المجتمع واتخاذ الإجراءات الاجتماعية والاقتصادية لمعالجة أسباب هذه الجرائم.

الجانب الثاني: ويتعلق بتعويض ودعم ورعاية الضحايا، من خلال إيجاد دور لإيوائهم وتسهيل حصولهم على الوثائق الثبوتية لمن فقدها منهم، بسبب الجريمة واحترام خصوصية الضحايا فيما ينشر أو يعرض في وسائل الإعلام.

الجانب الثالث: ويتمثل هذا الجانب ردع مرتكبي هذه الجرائم، من خلال تفعيل النصوص العقابية التي عالجت هذا الجانب، وقد تضمن القانون كل هذه الجوانب.

المطلب الثاني / المواءمة بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية

تتضمن المواءمة بين التشريع الوطني والاتفاقيات الدولية، لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والحد منها، من خلال بيان أثر بروتوكول "باليرمو" على الاستراتيجية الوطنية العراقية 2025، والقوة القانونية لقرارات اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر، وهي على الآتي:

أولاً / أثر بروتوكول "باليرمو" على الاستراتيجية الوطنية العراقية 2025

شكل بروتوكول باليرمو، المرجع الأساس الذي صاغ الاستراتيجية العراقية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، ولا سيما في خطة عام 2025 وما قبلها، ويمكن بيان تأثير هذا البروتوكول على الاستراتيجية الوطنية العراقية لعام 2025، على النحو الآتي:

1ـ تعزيز الأطر التشريعية والقانونية: وذلك من خلال تفعيل قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012، الذي تم ذكره سلفاً، وتشديد العقوبات، وفيما يتعلق بالأخيرة **(تشديد العقوبات)**، إذ زادت الحكومة العراقية من جهودها في التحقيق والمحاكمة في جرائم الاتجار بالبشر، ولا سيما التسول القسري وإصدار الأحكام بحق المتاجرين، كما درّبت المسؤولين على تحديد الضحايا ومساعدتهم، إذ التحقيق مع (3182) مشتبهاً بهم في قضايا الاتجار بالبشر، من بينهم (2695) مرتبطين بالعمل القسري. وأدانت الحكومة (388) تاجراً، بينما كان العدد (295) شخصاً في عام 2024، وفي إقليم كوردستان، جرى التحقيق في (13) قضية لمشتبه بهم، وصدرت أحكام بحق أربعة متاجرين، وواصلت الحكومة جهودها لحماية الضحايا، إذ في عام 2024، حددت وزارة الداخلية العراقية (223) ضحية، وهو عدد أقل من (335) ضحية في عام 2023، أما في إقليم كوردستان، فقد حدد (73) ضحية، لكن لم يُحدد أي طفل بصفته ضحية للاتجار الجنسي، لدى الحكومة العراقية عدة ملاجئ للضحايا، لكن الوصول إليها محدود ويتطلب قراراً قضائياً، وفي إقليم كوردستان، يوجد ملجأ واحد فحسب، مخصص لضحايا الاتجار بالبشر، تديره منظمة غير حكومية، كما كثفت الحكومة جهودها لمنع الاتجار بالبشر، وقد استكملت خطة العمل الوطنية العراقية (2023 ـ 2026) ونفذت عدة حملات توعية، كما أنشأت خطاً ساخناً على مدار (24) ساعة لتلقي المعلومات حول الاتجار بالبشر، وهو متاح باللغة العربية فقط[5].

2ـ تعزيز الهياكل الوطنية: وذلك من خلال العمل على تعزيز أدوار الوزارات والمؤسسات الأخرى في تنفيذ استراتيجية مكافحة الاتجار بالبشر لعام 2025، ولا سيما مع وزارة الداخلية العراقية التي تضطلع بدور كبير في مواجهة الجريمة، **ويمكن إيجازه على الآتي:**[6].

أـ اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر: ويترأس هذه اللجنة وزير الداخلية وفقاً للمادة (2) من القانون رقم (28) لعام 2012، وتستند مهامها إلى أوامر ديوانية صادرة في 2012 و 2018.

ب ـ سكرتارية اللجنة العليا: وتتولى مديرية مكافحة الاتجار بالبشر، دور التنسيق الوطني وجمع وتحليل البيانات المتعلقة بجرائم الاتجار بالبشر.

ج ـ المهام الرئيسة للسكرتارية (اللجنة العليا): تقوم هذه السكرتارية بالمهام الآتية:

- التنسيق الوطني والدولي من خلال التواصل مع الجهات المحلية والدولية، والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية.

- إعداد التقارير والمقترحات تشمل التقارير السنوية والتوصيات.
- مكافحة الجريمة وحماية الضحايا لجمع الأدلة، وضبط الجناة وتقديم الحماية للضحايا.
- التوعية المجتمعية من خلال نشر الوعي وتثقيف المواطنين.
- تطوير الكفاءات وتأهيل رجال الشرطة.
- إدارة المنصات الإلكترونية، وتحديث المواقع الإلكترونية لتوفير المعلومات والخدمات.

د ـ الاتجاهات الاستراتيجية: تسعى سكرتارية اللجنة العليا، إلى أن تكون المرجعية الوطنية الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر، من خلال تعزيز التنسيق والسياسات والشراكات الدولية.

ثانياً / القوة القانونية لقرارات اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر:

تتمتع قرارات اللجنة العليا لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق (اللجنة المركزية) بقوة قانونية وإلزامية عالية، كونها تستمد شرعيتها مباشرة من (**قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012**)، وتعمل تحت إشراف وزارة الداخلية، ويمكن بيان أهم مواد هذا القانون بصورة موجزة على النحو الآتي:[7].

1 ـ المادة (1) / أولاً: أوجزت التعريف والمقصود بالاتجار بالبشر والحالات المشمولة بهذه الجريمة، كتجنيد الأشخاص، أو نقلهم أو إيوائهم أو باستخدام التهديد بالقوة والإكراه والقسر.

2ـ المادة (1) / ثانياً: ألزمت الحكومة بتعويض المتضررين مادياً، ومعنوياً عن الأضرار الناجمة عن الجريمة.

3ـ المادة (2): تشكيل لجنة في وزارة الداخلية تسمى (اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر).

4ـ المادة (3): أن تقوم اللجنة بتحقيق أهداف هذا القانون، ومنها وضع البرامج والخطط لمكافحة الاتجار بالبشر، وتقديم التوصيات وإعداد التقارير، والتنسيق مع الجهات المعنية، واقتراح الإجراءات المناسبة لمساعدة الضحايا، والقيام بحملات توعية... إلخ

5ـ المادة (4): هذه المادة تضمنت تشكيل لجنة فرعية في كل إقليم أو محافظة يرأسها المحافظ، تسمى اللجنة الفرعية لمكافحة الاتجار بالبشر، على أن ترفع توصياتها إلى اللجنة المركزية، وتحدد بتعليمات تصدر عن رئيس اللجنة المركزية، مواعيد اجتماعات ونصاب انعقادها واتخاذ القرارات وسير العمل فيها.

6ـ المواد (5، 6، 7، 8، 9): تضمنت هذه المواد العقوبات لمرتكبي هذه الجريمة ابتداءً (بالحبس ثلاث سنوات إلى عقوبة الإعدام وبغرامات مالية، ابتداءً بخمسة ملايين دينار إلى خمسة وعشرين مليون دينار)

7ـ المادة (10): نصت هذه المادة (لا يعتد بموافقة ضحايا جريمة الاتجار بالبشر في كل الأحوال).

8ـ المادة (11): ألزمت دوائر الدولة المعنية، بمساعدة ضحايا الاتجار بالبشر مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للأطفال، وقد تضمنت هذه المادة إحدى عشرة فقرة.

9ـ المادة (12): نصت على سريان أحكام قانون العقوبات رقم (111 لسنة 1969)، وفي كل وما لم يرد فيه نص خاص في هذا القانون.

10ـ المادة (13): خولت هذه المادة وزير المالية، إصدار تعليمات لتسهيل تنفيذ أحكام هذا القانون.

المبحث الثاني / الآليات التنفيذية والتدابير الوقائية (استراتيجية 2025)

ترتكز الآليات التنفيذية والتدابير الوقائية، وفقاً للاستراتيجية الوطنية العراقية، لمكافحة الاتجار بالبشر، بشكل كبير على الجهد الأمني والاستخباراتي في تفكيك الشبكات المحلية والدولية، وحماية الضحايا واتخاذ التدابير الوقائية، من خلال تعزيز الوعي المجتمعي والشراكة مع منظمات المجتمع المدني؛ وسوف نقسم هذا المبحث على مطلبين أساسيين، يتناول المطلب الأول: الدور العملياتي للأجهزة الأمنية والاستخباراتية، ونتطرق في المطلب الثاني إلى: التدابير الوقائية ومنظومة حماية الضحايا، وهي على النحو الآتي:

المطلب الأول / الدور العملياتي للأجهزة الأمنية والاستخباراتية

يركز الدور العملياتي للأجهزة الاستخباراتية والأمنية، في تحقيق أهدافه والحد من ظاهرة الاتجار بالبشر، على آليات تفكيك الشبكات المتورطة المحلية والدولية، إضافة إلى الرقابة على المنافذ الحدودية والشركات المشبوهة، ويمكن إيجازها على الآتي:

أولاً / آليات تفكيك الشبكات المحلية والدولية:

أعلنت وزارة الداخلية العراقية، عن تفكيك (36) شبكة إجرامية محلية ودولية، خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الحالي 2026، متخصصة في جرائم الاتجار بالبشر، وتهريب العمالة ونزع الأعضاء البشرية، إذ قال العقيد عباس البهادلي، المتحدث باسم الوزارة، خلال مؤتمر صحفي في بغداد "إن القوات الأمنية تمكنت من الإطاحة بـ (21) شبكة للاستغلال الجنسي واعتقال (243) متهماً، بالإضافة إلى تفكيك (7) شبكات لتهريب العمالة الأجنبية إلى العراق واعتقال (344) متهماً"[8].

كما تم تفكيك (7) شبكات متخصصة ببيع الأطفال واعتقال (16) متهماً، إلى جانب الإطاحة بشبكة محورية لبيع ونزع الأعضاء البشرية، تمتد نشاطاتها داخل العراق وخارجه واعتقال (7) متهمين، وشدد البهادلي على "استمرار القوات الأمنية في ملاحقة العصابات ضمن استراتيجية شاملة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، بهدف تأمين السلم المجتمعي."[9].

إضافة إلى ذلك، نفذت أجهزة إنفاذ القانون العراقية واحدة من أكبر عمليات مكافحة الاتجار بالبشر في أيلول من العام 2025، وأدى جهد مشترك من قبل الأجهزة الأمنية العراقية إلى اكتشاف (194) ضحية للاتجار بالبشر يتم نقلهم في مقصورات شحن سرية (125) في ديالى وحولها و (69) في محافظة كركوك، إذ كان هذا الحدث يُعد نقطة تحول في حملة مكافحة الاتجار بالبشر في العراق، وكانت غالبية الضحايا من

الأجانب، مما كشف عن البعد العابر للحدود لشبكات الاتجار بالبشر التي تعمل على طول الطرق الشرقية والشمالية في العراق[10].

وفي السياق ذاته، شهدت الأجهزة الأمنية والاستخباراتية العراقية تحولات مؤسسية في إنفاذ قوانين مكافحة جريمة الاتجار بالبشر، **وهي على النحو الآتي:**[11].

1ـ التحولات المؤسسية في إنفاذ قوانين مكافحة الاتجار بالبشر:

قدّم جهاز المخابرات الوطنية العراقية ووزارة الداخلية الدعم للعملية، وقد أعيد تنظيمهما منذ ذلك الحين بما يتماشى مع المعايير الدولية لمكافحة الاتجار بالبشر، ويُعد استكمال إجراءات التشغيل القياسية الجديدة للتحقيق والملاحقة القضائية في العراق، مؤشراً على بدء المؤسسة بالتغيير تدريجياً نحو مؤسسة أكثر شفافية ومساءلة وكفاءة، وتشير هذه المبادرات أيضاً إلى إعادة انخراط العراق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لا سيما فيما يتعلق ببناء القدرات ودعم الضحايا وتنسيق المعلومات الاستخباراتية.

2ـ الجهود الدولية والتعاون عبر الحدود

أسفرت عملية "السلسلة العالمية" عن رصد أكثر من (1100) ضحية محتملة للاتجار بالبشر، وأسفرت عن اعتقال (158) شخصاً في عدة مناطق، وقد تعاون المسؤولون العراقيون مع شركاء آخرين في المنطقة، وقدموا معلومات استخباراتية عن شبكات إجرامية مشتبه بها مرتبطة بالخليج وأوروبا وآسيا الوسطى، وتعد هذه الشراكات بالغة الأهمية، إذ قد تشمل شبكات الاتجار بالبشر شبكات لوجستية معقدة تمتدّ عبر مجالات التجنيد والعبور والاستغلال، ولا يمكن لأي دولة بمفردها تفكيك هذه الشبكات إلا من خلال التعاون العابر للحدود.

ثانياً / الرقابة على المنافذ الحدودية والشركات المشبوهة

لا تزال استراتيجية الإدارة المتكاملة للحدود على رأس أولويات الحكومة العراقية، في التصدي للاتجار بالبشر والهجرة غير النظامية، وتعزيز أمن الحدود، وكان هذا محور المناقشات التي جرت في العراق بين المدير العام للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، (مايكل سبيندليجر)، والدكتور علي الياسري، المدير العام للمركز الوطني المشترك للتخطيط في العراق، إذ وقع خلال زيارته لبغداد في الفترة من 7 إلى 8 أيار 2025، السيد سبيندليجر، نيابةً عن المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، برنامج تعاون مشترك مع هيئة الأمن القومي العراقية، ويركز برنامج التعاون على إدارة الحدود وأمنها، والحد من الهجرة غير النظامية أو منعها، ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، وغير ذلك من أشكال الاستغلال؛ فضلاً عن إدارة العودة الطوعية للمهاجرين وإعادة إدماجهم، وبالتزامن مع توقيع اتفاقية التعاون المشترك، عقدت الهيئة الاستشارية للأمن القومي، اجتماعاً مع اللجنة الوطنية المعنية بإدارة الهجرة واللاجئين، وأقرت السلطات الوطنية بدور المركز

الدولي لتطوير سياسات الهجرة في وضع الاستراتيجية من خلال خبرته الفنية، وتنمية القدرات، وتعزيز الحوار بين الوكالات، وبعد هذه المناقشات، ينصب التركيز الآن على التنفيذ العملي للاستراتيجية لضمان أمن العراق وانفتاحه في آن واحد[12] .

إلى جانب ذلك أشاد الاتحاد الأوروبي بجهود الحكومة العراقية في تعزيز استجابتها الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، من خلال تعاونها الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وفي إطار مبادرات (GLO.ACT) الممولة من الاتحاد الأوروبي، يمثل تسليم إجراءات التشغيل الموحدة لضباط التحقيق خطوةً حاسمةً نحو إدانة الجناة بنجاح، ومعالجة مظالم الضحايا، ومنع الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، إذ صرّح بذلك السيد (لينارت ديريدر)، رئيس قسم التعاون في الاتحاد الأوروبي، " أنَّ الهدف الأساسي لهذه المعايير هو دعم وكالات إنفاذ القانون والشركاء في التحقيق الفعال في قضايا الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وضمان تحقيق العدالة، وإدانة الجناة، وحماية حقوق الضحايا "، هذا ما قاله السيد علي البرير، كبير منسقي البرامج ورئيس مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في العراق، كما أكد ممثلو مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والاتحاد الأوروبي، مجدداً دعمهم المستمر لجهود العراق الشاملة، لتعزيز استجابته للاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين[13]

المطلب الثاني / التدابير الوقائية ومنظومة حماية الضحايا

أولت الاستراتيجية العراقية لعام 2025، المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، ضحايا هذه الجرائم أهمية كبيرة وخصوصية عالية، إضافة إلى التدابير الوقائية والمتضمنة إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي، واستراتيجيات التوعية المجتمعية والشراكة مع منظمات المجتمع المدني، وسوف نقوم باستعراضها على النحو الآتي:

أولاً / دور "بيوت الآمنين" وإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي:

بدأت المنظمة الدولية للهجرة دعم الأنشطة النفسية والاجتماعية في العراق عام 2010، مع تطبيق برامج أكثر شمولاً في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي، ابتداءً من عام 2014، هدفت هذه البرامج إلى تلبية احتياجات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي في العراق، والتي نشأت نتيجةً للعديد من الأوضاع السياسية والإنسانية الصعبة، ويتجه البرنامج حالياً نحو أنشطة تحقيق الاستقرار والتعافي، مع تخصيص جزء من العمل الإنساني، لمعالجة الاحتياجات المتراكمة للعراق، كما عمل برنامج الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي التابع للمنظمة الدولية للهجرة على دمج أنشطته في برامج أخرى، مثل برامج سبل العيش، لضمان اتباع نهج متماسك ومستدام، ومن تشرين الأول 2020 وحتى نهاية عام 2021، نفذ برنامج الدعم النفسي والاجتماعي التابع للمنظمة الدولية للهجرة في (10) محافظات في جميع أنحاء البلاد، وقد صُممت جميع خدمات المنظمة لتلبية احتياجات المستفيدين، وفقاً لمرحلة نزوحهم وموقعهم، سواء داخل المخيمات أو خارجها، وفي مناطق العودة، ولضمان الوصول الأمثل، قدمت خدمات

الدعم النفسي والاجتماعي في المراكز المجتمعية وعبر فرق متنقلة، بما في ذلك الزيارات الميدانية في كلا الوسيلتين[14].

إضافة إلى ذلك، تم تنفيذ جميع خدمات الدعم النفسي والاجتماعي التابعة للمنظمة الدولية للهجرة بطريقة تتوافق مع مبدأ "عدم الإضرار" الوارد في مشروع سفير، وتعريف منظمة الصحة العالمية للصحة النفسية، والمبادئ التوجيهية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، بشأن خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي في حالات الطوارئ، ويتلقى المستفيدون خدمات شاملة مصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتهم، بما في ذلك:

1ـ خدمات متخصصة.

2ـ خدمات مركزة غير متخصصة.

3 ـ الدعم المجتمعي والعائلي.

كما تلقت الفتيات والفتيان والنساء والرجال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة والناجون من العنف الجنسي والتعذيب وكبار السن والأيتام، وضحايا الاتجار بالبشر وغيرهم من الفئات، دعماً مناسباً لأعمارهم وخلفياتهم الثقافية من خلال مجموعة متنوعة من الخدمات، وفي كل موقع، تم تحديد الفئات والأفراد الأكثر عرضة للخطر، لوضع خطة فردية تناسب احتياجاتهم[15].

وفي السياق ذاته، صنف تقرير وزارة الخارجية الأمريكية العراق كدولة من المستوى الثاني، وهي دولة تبذل جهوداً كبيرة للامتثال لمعايير قانون حماية ضحايا الاتجار بالبشر لعام 2000؛ **وأوصى التقرير باتخاذ تدابير من أجل:**[16].

أـ ضمان عدم معاقبة ضحايا الاتجار بالبشر على الأفعال غير القانونية التي أجبرهم المتاجرون على ارتكابها.

ب ـ حماية الضحايا من إعادة الصدمة النفسية أثناء المحاكمة.

ج ـ القيام بتعديل قانون مكافحة الاتجار بالبشر لضمان عدم اشتراط إظهار القوة أو الاحتيال أو الإكراه لتكوين جريمة الاتجار الجنسي بالأطفال.

د ـ زيادة فرص الحصول على خدمات الحماية الكافية لضحايا جميع أشكال الاتجار بالبشر وأطفالهم بشكل كبير.

هـ منع تجنيد واستخدام الأطفال كجنود من قبل جميع الجماعات المسلحة وتوفير خدمات الحماية المناسبة للأطفال الجنود المسرحين.

كما سلط التقرير الضوء على النجاحات، بما في ذلك جهود حكومة العراق لإدانة المزيد من المتاجرين بالبشر وتعزيز مديرية مكافحة الاتجار بالبشر التابعة لوزارة الداخلية بتمويل وموظفين إضافيين، وإنشاء حكومة إقليم كردستان وحدات شرطة متخصصة لمكافحة الاتجار بالبشر في كل محافظة من محافظاتها ().

ثانياً / استراتيجيات التوعية المجتمعية والشراكة مع منظمات المجتمع المدني:

ضمن سياق وإطار الاستراتيجية الوطنية العراقية لمكافحة الاتجار بالبشر 2025، اضطلعت وزارتا التربية والتعليم العالي، بدور محوري في تعزيز الوعي المجتمعي، ونشر ثقافة احترام حقوق الإنسان، من خلال تنفيذ المهام الآتية:[17].

1ـ نشر الوعي المجتمعي:

أـ نشر الوعي بين مختلف شرائح المجتمع حول مخاطر جريمة الاتجار بالبشر، مع التركيز على أهمية تعاون الجمهور مع السلطات في مكافحة هذه الجريمة.

ب ـ التنسيق مع الجهات المعنية لتطوير وتنفيذ استراتيجيات توعوية فعالة تستهدف الفئات المختلفة بطرق مناسبة وملائمة.

2ـ التوعية في الأوساط الطلابية:

أـ تقديم برامج توعوية موجهة للطلاب لرفع الوعي بخطورة الاتجار بالبشر، مع ترسيخ قيم ومبادئ احترام حقوق الإنسان منذ المراحل الدراسية المبكرة.

ب ـ دمج مفاهيم مرتبطة بجريمة الاتجار بالبشر، ضمن المناهج الدراسية بما يراعي الفروق العمرية ومستوى الإدراك لدى الطلاب.

3ـ البحوث والدراسات

إعداد دراسات وأبحاث علمية تتناول ظاهرة الاتجار بالبشر من مختلف جوانبها، مع التركيز على تحليل الأسباب والآثار وسبل الوقاية، وتقديم توصيات علمية مستندة إلى الأدلة العلمية، لدعم جهود مكافحة هذه الجريمة الخطيرة.

إلى جانب ذلك، يعمل رئيس مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (يونامي) كممثل قطري للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ويعمل مع أعضاء آخرين في فريق الأمم المتحدة القطري في العراق لضمان أن يكون النهج القائم على حقوق الإنسان محورياً في جميع عمليات التخطيط والتنفيذ البرامجي للأمم المتحدة، إذ يضم المكتب موظفين دوليين ووطنيين يعملون في بغداد والبصرة وأربيل وكركوك والموصل، ويتولى المكتب رصد وتوثيق وتقديم تقارير عن حالة حقوق الإنسان في العراق، كما يشارك في أنشطة مناصرة قائمة على الأدلة مع حكومة العراق وسلطات إقليم كردستان من خلال التواصل المستمر

والدعم الفني والحوار السري والتقارير العامة؛ **ويهدف عمل المكتب إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المجالات ذات الأولوية التالية:**[18].

- تعزيز سيادة القانون والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان.
- تعزيز المساواة ومكافحة التمييز.
- تعزيز وحماية الفضاء المدني ومشاركة الناس.
- الوقاية من العنف وحماية حقوق الإنسان في حالات العنف، ولا سيما الضحايا.
- حماية الطفل.
- العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والاتجار بالبشر.

الخاتمة

في الختام ومن خلال دراسة موضوع البحث، يتضح لنا أنَّ الاستراتيجية الوطنية العراقية لعام 2025 لمكافحة الاتجار بالبشر، استندت بشكل أساسي على بروتوكول الأمم المتحدة (بروتوكول باليرمو) الذي جاءت متأثرة فيه بشكل كبير، وعلى قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012، إذ شكلا الاثنان الإطار المؤسسي للاستراتيجية، ومنطلق عملياتها الفعلية، وقوتها القانونية النافذة والمستندة إلى مواد قانون رقم (28) لعام 2012، إذ ركزت هذه الاستراتيجية في عملها على التنسيق بين المؤسسات والوزارات المختلفة في الحد من الظاهرة، وعلى تعزيز الأطر التشريعية والمؤسسية من خلال المواءمة بين التشريعات الوطنية والدولية، وتوسيع الدور العملياتي للأجهزة الأمنية والاستخباراتية في تفكيك الشبكات المحلية والدولية، إضافة إلى ذلك شددت الاستراتيجية على تعزيز الوعي المجتمعي والشراكة مع منظمات المجتمع المدني، وعلى التدابير الوقائية وتعزيز منظومة حماية الضحايا؛ ورغم ذلك تحتاج الاستراتيجية إلى تعزيز أدوارها الوطنية والدولية، وإنزال العقوبات الفورية بالجناة، كون جريمة الاتجار بالبشر تعد من أخطر الجرائم والتي فيها تهميش وسلب لحقوق الفرد الأساسية وقيمته المعنوية.

ولأهمية موضوع الدراسة ومن خلال الخاتمة، يمكن أن نعطي عدداً من الاستنتاجات والتوصيات، والتي يمكن إيجازها على النحو الآتي:

أولاً / الاستنتاجات

1ـ ارتكزت هذه الاستراتيجية بشكل أساسي على بروتوكول الأمم المتحدة (باليرمو) وعلى قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012 الذي أقره البرلمان العراقي.

2ـ أعطت الاستراتيجية الوطنية العراقية لعام 2025 تعريفاً موجزاً ومفصلاً عن الاتجار بالبشر، وتحليلاً وافياً عن مواد قانونها الأساسي الذي استندت عليه الاستراتيجية.

3ـ اعتمدت في تفكيك الشبكات المحلية والدولية التي تقوم بالاتجار بالبشر، على الدور العملياتي للأجهزة الاستخباراتية والأمنية، من خلال الموازنة بين التشريعات الوطنية والدولية في الحد من هذه الظاهرة الخطيرة والمعقدة.

4ـ أسندت الأدوار الفعلية في عملها إلى عدد من المؤسسات والوزارات ومنها وزارة الداخلية والتعليم والتربية والعدل ومجلس القضاء الأعلى... إلخ، في نشر الوعي المجتمعي واتخاذ التدابير الوقائية.

5ـ التعاون والتنسيق بين منظمة الأمم المتحدة العاملة في العراق، في مجال الهجرة وتأمين الحدود وتوفير الحماية للضحايا، وتعزيز التدابير الوقائية.

6ـ تعزيز أطر التعاون والتنسيق مع منظمات المجتمع المدني الوطنية والدولية، في التعرف على الضحايا وتوفير الملاذ الآمن لهم والدعم النفسي والمجتمعي.

7ـ ردع مرتكبي هذه الجرائم من خلال تفعيل النصوص العقابية، التي تدين هذه الجريمة والحد منها.

ثانياً / التوصيات

1ـ تحتاج الاستراتيجية العراقية إلى صياغة وثيقة موسعة تشارك فيها جميع الوزارات والمؤسسات الأمنية والاستخباراتية والقانونية والتعليمية، لوضع أسس شاملة على جميع المستويات، لمكافحة الجريمة.

2ـ تعزيز دور الأجهزة الأمنية والاستخباراتية في البحث عن الشبكات المحلية وتفكيكها، وقطع إمداداتها اللوجستية العابرة للحدود الوطنية.

3ـ إنشاء مراكز إيواء للضحايا بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة، وحسن معاملة الضحايا والحفاظ على بياناتهم ومعلوماتهم الشخصية.

4ـ العمل مع منظمات المجتمع المدني في نشر الوعي المجتمعي، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي.

5ـ تعزيز البنية التحتية الرقمية لدى الأجهزة المختصة بمكافحة الجريمة، وتتبع ملاذات المجرمين وشبكات التمويل والاتصال.

6ـ تعزيز أطر التعاون الدولية في مجال مكافحة الجريمة، وتبادل الخبرات الفنية والتقنية في هذا الإطار.

7ـ معالجة الظروف الاقتصادية والاجتماعية الهشة لبعض المناطق، كونها سبباً رئيساً في الانخراط المباشر بالجريمة، وإيجاد فرص عمل للعاطلين عن العمل، وإنشاء برامج جاذبة للطاقات الشبابية في تعزيز الوعي المجتمعي والعمل الوطني، بعيداً عن الجريمة وآثارها المتعددة.

المصادر

[1] الدليمي، محمد ملحان. (2013، 31 مارس). قانون مكافحة الإتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012. مجلس القضاء الأعلى، بغداد. https://www.sjc.iq/view.1857/ (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[2] الدليمي، محمد ملحان. (2013). المرجع نفسه.

[3] النعمان، سعيد. (2022، 14 يوليو). قانون مكافحة الإتجار بالبشر. المنتدى العراقي للنخب والكفاءات، بغداد. https://iraqi-forum2014.com/committees-ar/legal/ (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[4] الدليمي، محمد ملحان. (2013). قانون مكافحة الإتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012، مرجع سبق ذكره. https://www.sjc.iq/view.1857/ (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[5] موقع روداو. (2025، 25 نوفمبر). تقرير الإتجار بالبشر لعام 2025: العراق يبذل جهداً وتركيا تحرز تقدماً وإيران وسوريا في وضع سيئ. أربيل. https://www.rudawarabia.net/arabic/world/251120253 (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[6] وزارة الخارجية العراقية. (2025، 25 مارس). الخطة الوطنية للجنة العليا لمكافحة الإتجار بالبشر في العراق لعام 2025. بغداد، ص2.

[7] النعمان، سعيد. (2022). قانون مكافحة الإتجار بالبشر، مرجع سبق ذكره. https://iraqi-forum2014.com/committees-ar/legal/ (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[8] موقع كلمة الإخباري. (2026، 15 أبريل). الداخلية تفكيك 36 شبكة جريمة منظمة بينها شبكات للاتجار بالبشر ونزع الأعضاء البشرية. بغداد. https://www.kalimaiq.com/news/details/59614 (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[9] موقع كلمة الإخباري. (2026). الداخلية تفكيك 36 شبكة جريمة منظمة بينها شبكات للاتجار بالبشر ونزع الأعضاء البشرية، مرجع سبق ذكره. https://www.kalimaiq.com/news/details/59614 (تاريخ الإطلاع: 2026/5/7).

[10] Washington Center For Human Rights. (2025, September 5). The Complex Battle against Transnational Human Trafficking Networks in Iraq. Washington. https://2u.pw/9D7tQS (Retrieved: 7/5/2026).

[11] Washington Center For Human Rights. (2025). Ibid.

[12] International Center For Migration Policy Development. (2025, May 15). ICMPD and Iraq deepen cooperation on preventing irregular

migration, border security, and supporting returnees. Vienna. https://2u.pw/P7S1GV (Retrieved: 7/5/2026).

[13] United Nations Office on Drugs and Crime. (2024, October 11). Press Release: Iraq Finalizes Standard Operating Procedures for the Investigation of Trafficking in Persons and the Smuggling of Migrants. Vienna. https://2u.pw/TvYWyw (Retrieved: 7/5/2026).

[14] United Nations in Iraq. (2022, February 28). IOM Iraq Mental Health and Psychosocial Support Programme Activities Overview. Baghdad. https://2u.pw/g99c2Q (Retrieved: 14/5/2026).

[15] United Nations in Iraq. (2022). IOM Iraq Mental Health and Psychosocial Support Programme Activities Overview, op. cit.

[16] International Organization for Migration. (2021, July 29). UN Network on Migration in Iraq Joins Call for Improved Efforts to Combat Trafficking in Persons. Baghdad. https://2u.pw/nMUmgS (Retrieved: 14/5/2026).

[17] وزارة الخارجية العراقية. (2025). الخطة الوطنية للجنة العليا لمكافحة الإتجار بالبشر في العراق لعام 2025، مرجع سبق ذكره، ص5.

[18] United Nations Iraq. (n.d.). Human Rights Office. Baghdad. https://iraq.un.org/en/133805-human-rights-office (Retrieved: 14/5/2026).